رابط المادة على منصة باحث

0386 - حكم الوضوء على المتهجد إذا أراد الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يلزم الوضوء لصلاة التهجد في اخر الليل اذا كان ليس على وضوء جزبه الوضوء اذا كان بعد بعد العشاء قد احدث بعد العشاء ريحا او بولا او غائطا يلزمه لا يصلي الا بوضوء - 00:00:00

اما اذا كان على طهارة العشاء وهذا يتهجد ولم يحدث بعد طهارة العشاء لا بأس لكن اذا كان نام او احدث لابد من وضوء للتهجد مثل بقية الصلوات لابد يستنجي ان كان بال - 00:00:16

ثم يتوضأ وضوء الصلاة وان كان مثلا للريح يكفيه الوضوء يغسل الوجه يتمضمض ويستنشق ويغسل وجهه ويدعيه ويمسح رأسه واذنيه ويغسل يديه. اما اذا كان قد حصل بول او لابد من استنجاء يستنجي اول ثم يتوضأ وظوء الصلاة - 00:00:29